

بسم الله الرحمن الرحيم

فتوى شرعية

## حول الأوراق التجارية الإسلامية لشركة مطاحن عمان

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

إنه في يوم الخميس 25 جمادى الثانية من عام 1446 هـ الموافق 26 ديسمبر 2024م أصدرت هيئة الرقابة الشرعية بالأهلي الإسلامي، البنك الأهلي ش.م.ع.ع ("الأهلي الإسلامي/البنك") فتوى بخصوص الأوراق التجارية الإسلامية لشركة مطاحن عمان ش.م.ع.ع. على النحو الآتي:

### الرأي الشرعي:

بعد دراسة و مراجعة الأوراق المقدمة للأوراق التجارية الإسلامية لشركة مطاحن عمان ش.م.ع.ع ("الشركة")، تبين أن هيكل الاستثمار مبني على مبادئ شركة العقد التي تقوم على أحكام الشريعة الإسلامية. سيتم تحقيق العوائد للممولين من الأرباح المحققة من نشاط المشاركة الخاص بالشركة وفي حالة حدوث الخسائر يتحمل المستثمرون هذه الخسائر بحسب نسبة المساهمة في المشاركة، باستثناء الخسائر الناجمة عن تعدي الشركة أو تقصيرها أو مخالفة لشروط الإتفاقية..

وافقت الهيئة على تعيين البنك كمستشار مالي لإصدار الأوراق التجارية الإسلامية للمشاركة.

تمت الموافقة<sup>عدي</sup> الأوراق التجارية الإسلامية وفقا للأسس الشرعية التي بني عليها كما هو مفصل في  
ورقة الهيكله.

والله أعلم!

هيئة الرقابة الشرعية

الشيخ د. علي محي الدين القره داغي

(رئيس الهيئة)

الشيخ د. عبدالرحمن بن مبارك بن الماس التوفلي

(عضو الهيئة)

الشيخ د. أحمد بن مظفر بن عبدالله الرواحي

(نائب رئيس الهيئة)